سياسة آلية الاسترداد بجمعية تحفيظ القرآن الكريم بفيفاء

المقدمة

تهدف هذه السياسة إلى تحديد الضوابط والإجراءات المنظمة لعمليات استرداد المبالغ المالية في جمعية تحفيظ القرآن الكريم، سواء كانت مبالغ تبرعات أو مدفوعات أو مصروفات أو مستحقات مالية، وذلك لضمان الشفافية والدقة والامتثال للأنظمة المالية واللوائح الصادرة عن المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.

---

١. الأهداف

١. وضع آلية واضحة وموحدة لمعالجة طلبات الاسترداد المالي.

٢. ضمان حقوق الجمعية والمتبرعين والمستفيدين وفق الأنظمة واللوائح.

٣. تعزيز الثقة والمصداقية في التعاملات المالية للجمعية.

٤. الحد من الأخطاء المالية وتحقيق الرقابة على عمليات الصرف والاسترداد.

---

٢. نطاق التطبيق

تسري هذه السياسة على جميع العمليات المالية داخل الجمعية، وتشمل:

- تبرعات الأفراد والجهات الداعمة.
- المبالغ المصروفة بشكل خاطئ أو غير مستحق.
- المبالغ المستردة من البرامج أو العقود أو الأنشطة.
- المستحقات التي تم دفعها ثم إلغاؤها أو تعديلها.

---

٣. المبادئ العامة

١. الالتزام الكامل بالأنظمة المحاسبية والمالية المعتمدة في المملكة.

٢. حفظ الحقوق المالية لجميع الأطراف (المتبرعين، الموردين، الموظفين، الجمعية).

٣. توثيق جميع عمليات الاسترداد بمستندات رسمية معتمدة.

٤. تنفيذ الاسترداد فقط بعد موافقة الإدارة المالية والمدير التنفيذي.

٥. الإفصاح والشفافية الكاملة في جميع عمليات الاسترداد ومتابعتها بالتقارير المالية.

---

٤. أنواع الاسترداد

٤,١ استرداد التبرعات

- في الحالات التي يطلب فيها المتبرع استرداد تبرعه لوجود خطأ في التحويل أو عدم تنفيذ الغرض المتفق عليه.
- يُعاد المبلغ بعد التحقق من صحة الطلب وموافقة الإدارة التنفيذية، شريطة أن لا تكون الأموال قد صُرفت في الغرض المخصص.
- يتم إشعار المتبرع كتابيًا أو إلكترونيًا بإتمام الاسترداد.

٤,٢ استرداد المصروفات

- في حال صرف مبالغ زائدة عن المستحق، أو بسبب خطأ محاسبي، أو إلغاء عملية بعد صرفها.
- يتم استرداد المبلغ من المستفيد (موظف، مورد، أو جهة متعاقدة) إلى حساب الجمعية البنكي الرسمي.
- يُوثّق ذلك بسند قبض أو قيد استرداد مالي.

٤,٣ استرداد المبالغ من البرامج أو العقود

- إذا تم إلغاء برنامج أو عقد أو مشروع قبل التنفيذ، يتم استرداد الدفعة المقدمة بعد خصم المصروفات الفعلية.
- تُراجع الإدارة المالية العقود أو الاتفاقيات لتحديد القيمة المستحقة للاسترداد بدقة.

---

٥. إجراءات الاسترداد

الخطوة ١: تقديم الطلب

- يقدم صاحب العلاقة (المتبرع أو الموظف أو الجهة المتعاملة) طلب استرداد خطي أو إلكتروني يتضمن تفاصيل المبلغ وسبب الطلب والمستندات المؤيدة.

الخطوة ٢: المراجعة المالية

- تقوم الإدارة المالية بمراجعة الطلب والتحقق من المستندات ومطابقة القيود المحاسبية.
- تُعد مذكرة مالية توضح المبلغ الواجب استرداده وأسباب القبول أو الرفض.

الخطوة ٣: الموافقة

- يُعرض الطلب على المدير التنفيذي لاعتماده، أو على مجلس الإدارة في الحالات التي تتجاوز الصلاحيات المحددة.

الخطوة ٤: التنفيذ

- يتم تنفيذ عملية الاسترداد عبر التحويل البنكي من حساب الجمعية الرسمي إلى الجهة المستحقة.
- يُصدر سند قيد استرداد مالي معتمد من الإدارة المالية ويُحفظ ضمن ملفات الجمعية.

الخطوة ٥: التوثيق والمتابعة

- يُسجل الاسترداد في النظام المحاسبي ويُدرج في التقرير المالي الشهري.
- تتم مراجعة العملية من قبل المراجع الداخلي للتأكد من سلامة الإجراءات.

٦. ضوابط إضافية

١. لا يجوز لأي موظف تنفيذ استرداد مالي دون موافقة خطية من الجهة المخولة.

٢. جميع عمليات الاسترداد يجب أن تمر عبر الحساب البنكي الرسمي للجمعية.

٣. يُمنع التعامل النقدي في عمليات الاسترداد مهما كانت قيمتها.

٤. تحتفظ الجمعية بكافة المستندات لمدة لا تقل عن خمس سنوات لأغراض المراجعة والتدقيق.

٥. يُخطر مجلس الإدارة بالعمليات الكبيرة أو المتكررة ضمن التقرير المالي الدوري.

---

٧. الرقابة والمساءلة

- تخضع جميع عمليات الاسترداد للمراجعة الدورية من لجنة المراجعة الداخلية والمراجع الخارجي.
- في حال ثبوت خطأ أو تجاوز، تُتخذ الإجراءات التأديبية بحق المتسبب وفق لائحة الجزاءات المعتمدة.
- تلتزم الجمعية بتصحيح القيود المحاسبية وتحديث السجلات فورًا بعد الاسترداد.

---

٨. المراجعة والتحديث

- تُراجع هذه السياسة سنويًا أو عند صدور تحديثات تنظيمية أو مالية جديدة.
- تعتمد التعديلات من مجلس الإدارة وتعمم على جميع الإدارات.

---

٩. الإقرار

يقر جميع العاملين في الجمعية بالالتزام التام بهذه السياسة وبما ورد فيها من ضوابط وإجراءات، ويعتبر أي تجاوز لها مخالفة مالية تستوجب المساءلة النظامية.

تم اعتماد السياسة من قبل مجلس الإدارة في تاريخ ٢٠٢٤/٠١/١١م

المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
ترخيص رقم ٣٢٣٥
الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بفيفاء